

¹ وَقَالَ الرَّبُّ لِمُوسَى وَهَارُونَ، إِذَا كَانَ إِنْسَانٌ فِي جِلْدِ جَسَدِهِ تَائِبٌ أَوْ قُوبَاءُ أَوْ لُفْعَةٌ تَصِيرُ فِي جِلْدِ جَسَدِهِ صَرْبَةً بَرَصَ، يُؤْتَى بِهِ إِلَى هَارُونَ الْكَاهِنِ أَوْ إِلَى أَحَدِ بَنِيهِ الْكَهَنَةِ. ² فَإِنْ رَأَى الْكَاهِنُ الصَّرْبَةَ فِي جِلْدِ الْجَسَدِ وَفِي الصَّرْبَةِ شَعْرٌ قَدْ أبيضَ، وَمَنْطَرُ الصَّرْبَةِ أَعْمَقُ مِنْ جِلْدِ جَسَدِهِ، فَهِيَ صَرْبَةٌ بَرَصَ. فَمَتَى رَأَاهُ الْكَاهِنُ يَحْكُمُ يَتَجَاسَّتِهِ. ³ لَكِنْ إِنْ كَانَتِ الصَّرْبَةُ لُفْعَةً بَيَضَاءَ فِي جِلْدِ جَسَدِهِ، وَلَمْ يَكُنْ مَنْطَرُهَا أَعْمَقَ مِنَ الْجِلْدِ، وَلَمْ يَبْيَضَّ شَعْرُهَا، يَخْرِجُ الْكَاهِنُ الْمَضْرُوبَ سَبْعَةَ أَيَّامٍ. ⁴ فَإِنْ رَأَاهُ الْكَاهِنُ فِي الْيَوْمِ السَّابِعِ وَإِذَا فِي عَيْنِهِ الصَّرْبَةُ قَدْ وَقَفَتْ، وَلَمْ تَمْتَدَّ الصَّرْبَةُ فِي الْجِلْدِ، يَخْرِجُهُ الْكَاهِنُ سَبْعَةَ أَيَّامٍ تَابِعَةً. ⁵ فَإِنْ رَأَاهُ الْكَاهِنُ فِي الْيَوْمِ السَّابِعِ تَابِعَةً وَإِذَا الصَّرْبَةُ كَامِدَةٌ اللَّوْنُ، وَلَمْ تَمْتَدَّ الصَّرْبَةُ فِي الْجِلْدِ، يَحْكُمُ الْكَاهِنُ بِطَهَارَتِهِ. ⁶ إِنَّهَا جَرَأٌ. فَيَغْسِلُ ثِيَابَهُ وَيَكُونُ طَاهِرًا. ⁷ لَكِنْ إِنْ كَانَتِ الْقُوبَاءُ تَمْتَدُّ فِي الْجِلْدِ بَعْدَ عَرْضِهِ عَلَى الْكَاهِنِ لِتَطْهِيرِهِ، يُعْرَضُ عَلَى الْكَاهِنِ تَابِعَةً. ⁸ فَإِنْ رَأَى الْكَاهِنُ وَإِذَا الْقُوبَاءُ قَدْ امْتَدَّتْ فِي الْجِلْدِ، يَحْكُمُ الْكَاهِنُ يَتَجَاسَّتِهِ. ⁹ إِنَّهَا بَرَصٌ. إِنْ كَانَتْ فِي إِنْسَانٍ صَرْبَةٌ بَرَصَ فَيُؤْتَى بِهِ إِلَى الْكَاهِنِ. ¹⁰ فَإِنْ رَأَى الْكَاهِنُ وَإِذَا فِي الْجِلْدِ تَائِبٌ أبيضَ، قَدْ صَبَّرَ الشَّعْرُ أبيضَ وَفِي التَّائِبِ وَضَحٌ مِنْ لَحْمٍ حَيٍّ، ¹¹ فَهُوَ بَرَصٌ مُزْمِنٌ فِي جِلْدِ جَسَدِهِ. فَيَحْكُمُ الْكَاهِنُ يَتَجَاسَّتِهِ. لَا يَخْرِجُهُ لِأَنَّهُ نَجَسٌ. ¹² لَكِنْ إِنْ كَانَ الْبَرَصُ قَدْ أَفْرَحَ فِي الْجِلْدِ، وَعُطِيَ الْبَرَصُ كُلُّ جِلْدِ الْمَضْرُوبِ مِنْ رَأْسِهِ إِلَى قَدَمَيْهِ حَسَبَ كُلِّ مَا تَرَاهُ عَيْنًا الْكَاهِنِ، ¹³ وَرَأَى الْكَاهِنُ وَإِذَا الْبَرَصُ قَدْ عَطَى كُلَّ جِسْمِهِ، يَحْكُمُ بِطَهَارَةِ الْمَضْرُوبِ. كُلُّهُ قَدْ أبيضَ. ¹⁴ إِنَّهُ طَاهِرٌ. لَكِنْ يَوْمَ يَرَى فِيهِ لَحْمٌ حَيٍّ يَكُونُ نَجِسًا. ¹⁵ فَمَتَى رَأَى الْكَاهِنُ اللَّحْمَ الْحَيَّ يَحْكُمُ يَتَجَاسَّتِهِ. اللَّحْمُ الْحَيُّ نَجَسٌ. ¹⁶ إِنَّهُ بَرَصٌ. ثُمَّ إِنْ غَادَ اللَّحْمُ الْحَيُّ وَأَبْيَضَ يَأْتِي إِلَى الْكَاهِنِ. ¹⁷ فَإِنْ رَأَاهُ الْكَاهِنُ وَإِذَا الصَّرْبَةُ قَدْ صَارَتْ بَيَضَاءَ، يَحْكُمُ الْكَاهِنُ بِطَهَارَةِ الْمَضْرُوبِ. ¹⁸ إِنَّهُ طَاهِرٌ. وَإِذَا كَانَ الْجِسْمُ فِي جِلْدِهِ دُمْلَةً قَدْ بَرَنْتْ، ¹⁹ وَصَارَ فِي مَوْضِعِ الدَّمْلَةِ تَائِبٌ أبيضَ أَوْ لُفْعَةٌ بَيَضَاءَ صَارِبَةً إِلَى الْحُمْرَةِ، يُعْرَضُ عَلَى الْكَاهِنِ. ²⁰ فَإِنْ رَأَى الْكَاهِنُ وَإِذَا مَنْطَرُهَا أَعْمَقُ مِنَ الْجِلْدِ وَقَدْ أبيضَ شَعْرُهَا، يَحْكُمُ الْكَاهِنُ يَتَجَاسَّتِهِ. ²¹ إِنَّهَا صَرْبَةٌ بَرَصَ أَفْرَحَتْ فِي الدَّمْلَةِ. لَكِنْ إِنْ رَأَاهَا الْكَاهِنُ وَإِذَا لَيْسَ فِيهَا شَعْرٌ أبيضَ، وَلَيْسَتْ أَعْمَقَ مِنَ الْجِلْدِ، وَهِيَ كَامِدَةٌ

اللُّوْنِ، يَحْجِرُهُ الْكَاهِنُ سَبْعَةَ أَيَّامٍ.²² فَإِنْ كَانَتْ قَدِ امْتَدَّتْ فِي الْجِلْدِ يَحْكُمُ الْكَاهِنُ بِنَجَاسَتِهِ. إِنَّهَا صَرْبَةٌ.²³ لَكِنْ إِنْ وَقَعَتِ اللَّمْعَةُ مَكَاتَهَا وَلَمْ تَمْتَدَّ فَهِيَ أَثَرُ الدَّمَلَةِ. فَيَحْكُمُ الْكَاهِنُ بِطَهَارَتِهِ.²⁴ أَوْ إِذَا كَانَ الْجِسْمُ فِي جِلْدِهِ كَيْ تَارٍ، وَكَانَ حَيْثُ الْكَيِّ لَمْعَةٌ بَيَضَاءً صَارِبَةً إِلَى الْخُمْرَةِ أَوْ بَيَضَاءً،²⁵ وَرَأَى الْكَاهِنُ وَإِذَا الشَّعْرُ فِي اللَّمْعَةِ قَدْ ابْيَضَّ، وَمَنْطَرُهَا أَعْمَقُ مِنَ الْجِلْدِ، فَهِيَ بَرَصٌ قَدْ أَفْرَحَ فِي الْكَيِّ. فَيَحْكُمُ الْكَاهِنُ بِنَجَاسَتِهِ. إِنَّهَا صَرْبَةٌ بَرَصٍ.²⁶ لَكِنْ إِنْ رَأَى الْكَاهِنُ وَإِذَا لَيْسَ فِي اللَّمْعَةِ شَعْرٌ أَبْيَضَ، وَلَيْسَتْ أَعْمَقُ مِنَ الْجِلْدِ، وَهِيَ كَامِدَةُ اللَّوْنِ، يَحْجِرُهُ الْكَاهِنُ سَبْعَةَ أَيَّامٍ،²⁷ ثُمَّ يَرَاهُ الْكَاهِنُ فِي الْيَوْمِ السَّابِعِ. فَإِنْ كَانَتْ قَدِ امْتَدَّتْ فِي الْجِلْدِ يَحْكُمُ الْكَاهِنُ بِنَجَاسَتِهِ. إِنَّهَا صَرْبَةٌ بَرَصٍ.²⁸ لَكِنْ إِنْ وَقَعَتِ اللَّمْعَةُ مَكَاتَهَا لَمْ تَمْتَدَّ فِي الْجِلْدِ، وَكَانَتْ كَامِدَةً اللَّوْنِ فَهِيَ تَأْتِي الْكَيِّ، فَالْكَاهِنُ يَحْكُمُ بِطَهَارَتِهِ لِأَنَّهَا أَثَرُ الْكَيِّ.²⁹ وَإِذَا كَانَ رَجُلٌ أَوْ امْرَأَةٌ فِيهِ صَرْبَةٌ فِي الرَّأْسِ أَوْ فِي الدَّقَنِ،³⁰ وَرَأَى الْكَاهِنُ الصَّرْبَةَ وَإِذَا مَنْطَرُهَا أَعْمَقُ مِنَ الْجِلْدِ، وَفِيهَا شَعْرٌ أَشْفَرُ دَقِيقٌ، يَحْكُمُ الْكَاهِنُ بِنَجَاسَتِهِ. إِنَّهَا قَرَعٌ. بَرَصُ الرَّأْسِ أَوْ الدَّقَنِ.³¹ لَكِنْ إِذَا رَأَى الْكَاهِنُ صَرْبَةَ الْقَرَعِ وَإِذَا مَنْطَرُهَا لَيْسَ أَعْمَقُ مِنَ الْجِلْدِ، لَكِنْ لَيْسَ فِيهَا شَعْرٌ أَسْوَدٌ، يَحْجِرُ الْكَاهِنُ الْمَصْرُوبَ بِالْقَرَعِ سَبْعَةَ أَيَّامٍ.³² فَإِنْ رَأَى الْكَاهِنُ الصَّرْبَةَ فِي الْيَوْمِ السَّابِعِ وَإِذَا الْقَرَعُ لَمْ يَمْتَدَّ، وَلَمْ يَكُنْ فِيهِ شَعْرٌ أَشْفَرٌ، وَلَا مَنْطَرُ الْقَرَعِ أَعْمَقُ مِنَ الْجِلْدِ،³³ فَلْيَخْلُقْ. لَكِنْ لَا يَخْلُقِ الْقَرَعُ. وَيَحْجِرُ الْكَاهِنُ الْأَقْرَعَ سَبْعَةَ أَيَّامٍ تَانِيَةً.³⁴ فَإِنْ رَأَى الْكَاهِنُ الْأَقْرَعَ فِي الْيَوْمِ السَّابِعِ وَإِذَا الْقَرَعُ لَمْ يَمْتَدَّ فِي الْجِلْدِ، وَلَيْسَ مَنْطَرُهُ أَعْمَقُ مِنَ الْجِلْدِ، يَحْكُمُ الْكَاهِنُ بِطَهَارَتِهِ، فَيَغْسِلُ ثِيَابَهُ وَيَكُونُ طَاهِرًا.³⁵ لَكِنْ إِنْ كَانَ الْقَرَعُ يَمْتَدُّ فِي الْجِلْدِ بَعْدَ الْحُكْمِ بِطَهَارَتِهِ،³⁶ وَرَأَى الْكَاهِنُ وَإِذَا الْقَرَعُ قَدْ امْتَدَّ فِي الْجِلْدِ، فَلَا يُقَشِّشُ الْكَاهِنُ عَلَى الشَّعْرِ الْأَشْفَرِ. إِنَّهُ تَجِسُّ.³⁷ لَكِنْ إِنْ وَقَفَ فِي عَيْنَيْهِ وَتَبَتَ فِيهِ شَعْرٌ أَسْوَدٌ، فَقَدْ بَرَأَ الْقَرَعُ. إِنَّهُ طَاهِرٌ. فَيَحْكُمُ الْكَاهِنُ بِطَهَارَتِهِ.³⁸ وَإِذَا كَانَ رَجُلٌ أَوْ امْرَأَةٌ فِي جِلْدِ جَسَدِهِ لَمْعٌ لَمْعٌ بَيَضٌ،³⁹ وَرَأَى الْكَاهِنُ وَإِذَا فِي جِلْدِ جَسَدِهِ لَمْعٌ كَامِدَةُ اللَّوْنِ بَيَضَاءً، فَذَلِكَ بَهَقٌ قَدْ أَفْرَحَ فِي الْجِلْدِ. إِنَّهُ طَاهِرٌ.⁴⁰ وَإِذَا كَانَ إِنْسَانٌ قَدْ ذَهَبَ شَعْرُ رَأْسِهِ فَهُوَ أَفْرَعٌ. إِنَّهُ طَاهِرٌ.⁴¹ وَإِنْ ذَهَبَ شَعْرُ رَأْسِهِ مِنْ جِهَةٍ وَجْهِهِ فَهُوَ أَصْلَعٌ. إِنَّهُ طَاهِرٌ.⁴² لَكِنْ إِذَا كَانَ فِي الْقَرَعَةِ أَوْ

فِي الصَّلَعةِ صَرَبُهُ يَبْصَأُ صَارِبَهُ إِلَى الحُمْرَةِ فَهُوَ بَرَصٌ مُفْرِخٌ فِي قَرَعَتِهِ أَوْ فِي صَلَغَتِهِ.⁴³ فَإِنْ رَأَاهُ الْكَاهِنُ وَإِذَا تَأْتَى الصَّرَبَةُ أَيْضًا صَارِبٌ إِلَى الحُمْرَةِ فِي قَرَعَتِهِ أَوْ فِي صَلَغَتِهِ، كَمَنْطَرِ الْبَرَصِ فِي جِلْدِ الْجَسَدِ، فَهُوَ إِنْسَانٌ أَبْرَصٌ إِنَّهُ تَجَسُّ. فَيَحْكُمُ الْكَاهِنُ بِنَجَاسَتِهِ. إِنَّ صَرَبَهُ فِي رَأْسِهِ⁴⁵ وَالْأَبْرَصُ الَّذِي فِيهِ الصَّرَبَةُ تَكُونُ نَيْابُهُ مَشْفُوقَةً، وَرَأْسُهُ يَكُونُ مَكْشُوفًا، وَيُعْطَى شَارِبِيهِ، وَبُنَادِي، تَجَسُّ تَجَسُّ.⁴⁶ كُلُّ الْيَّامِ الَّتِي تَكُونُ الصَّرَبَةُ فِيهِ يَكُونُ تَجَسًُّا. إِنَّهُ تَجَسُّ. يُقِيمُ وَحْدَهُ. خَارِجَ المَحَلَّةِ يَكُونُ مَقَامُهُ.⁴⁷ وَأَمَّا التَّوْبُ فَإِذَا كَانَ فِيهِ صَرَبُهُ بَرَصٍ، تَوْبٌ صُوفٍ أَوْ تَوْبٌ كَتَّانٍ،⁴⁸ فِي السَّدى أَوْ اللَّحْمَةِ مِنَ الصُّوفِ أَوْ الْكَتَّانِ، أَوْ فِي جِلْدٍ أَوْ فِي كُلِّ مَصْنُوعٍ مِنْ جِلْدٍ،⁴⁹ وَكَاتِبَتِ الصَّرَبَةُ صَارِبَةً إِلَى الخُصْرَِةِ أَوْ إِلَى الحُمْرَةِ فِي التَّوْبِ أَوْ فِي الْجِلْدِ، فِي السَّدى أَوْ اللَّحْمَةِ أَوْ فِي مَتَاعٍ مَا مِنْ جِلْدٍ، فَإِنَّهَا صَرَبَةُ بَرَصٍ، فَتُعْرَضُ عَلَى الْكَاهِنِ. فَيَرَى الْكَاهِنُ الصَّرَبَةَ وَيَخْرِجُ الْمَصْرُوبَ سَبْعَةَ أَيَّامٍ.⁵¹ فَمَتَى رَأَى الصَّرَبَةَ فِي الْيَوْمِ السَّابِعِ إِذَا كَاتِبَتِ الصَّرَبَةُ قَدْ امْتَدَّتْ فِي التَّوْبِ، فِي السَّدى أَوْ اللَّحْمَةِ أَوْ فِي الْجِلْدِ مِنْ كُلِّ مَا يُصْنَعُ مِنْ جِلْدٍ لِلْعَمَلِ، فَالصَّرَبَةُ بَرَصٌ مُفْسِدٌ. إِنَّهَا تَجَسُّ.⁵² فَيُخْرِقُ التَّوْبَ أَوْ السَّدى أَوْ اللَّحْمَةَ مِنَ الصُّوفِ أَوْ الْكَتَّانِ أَوْ مَتَاعِ الْجِلْدِ الَّذِي كَاتِبَتْ فِيهِ الصَّرَبَةُ، لِأَنَّهَا بَرَصٌ مُفْسِدٌ. بِالنَّارِ يُحْرَقُ.⁵³ لَكِنْ إِنْ رَأَى الْكَاهِنُ وَإِذَا الصَّرَبَةُ لَمْ تَمْتَدَّ فِي التَّوْبِ فِي السَّدى أَوْ اللَّحْمَةِ أَوْ فِي مَتَاعِ الْجِلْدِ، يَأْمُرُ الْكَاهِنُ أَنْ يَغْسِلُوا مَا فِيهِ الصَّرَبَةُ، وَيَخْرِجُهُ سَبْعَةَ أَيَّامٍ تَابِيَةً.⁵⁵ فَإِنْ رَأَى الْكَاهِنُ بَعْدَ غَسْلِ الْمَصْرُوبِ وَإِذَا الصَّرَبَةُ لَمْ تُغَيَّرْ مَنْطَرَهَا، وَلَا امْتَدَّتِ الصَّرَبَةُ، فَهُوَ تَجَسُّ. بِالنَّارِ تُحْرَقُ. إِنَّهَا تُخْرِبُ فِي جُرْدَةِ بَاطِنِهِ أَوْ طَاهِرِهِ.⁵⁶ لَكِنْ إِنْ رَأَى الْكَاهِنُ وَإِذَا الصَّرَبَةُ كَامِدَةٌ اللَّوْنِ بَعْدَ غَسْلِهِ، يُمَرِّقُهَا مِنَ التَّوْبِ أَوْ الْجِلْدِ مِنَ السَّدى أَوْ اللَّحْمَةِ. ثُمَّ إِنْ طَهَرَتْ أَيْضًا فِي التَّوْبِ فِي السَّدى أَوْ اللَّحْمَةِ أَوْ فِي مَتَاعِ الْجِلْدِ فَهِيَ مُفْرِخَةٌ. بِالنَّارِ تُحْرَقُ مَا فِيهِ الصَّرَبَةُ.⁵⁸ وَأَمَّا التَّوْبُ، السَّدى أَوْ اللَّحْمَةُ أَوْ مَتَاعُ الْجِلْدِ الَّذِي تَغْسِلُهُ وَتَرْوُلُ مِنْهُ الصَّرَبَةُ، فَيُغْسَلُ تَابِيَةً فَيَبْطَهُرُ.⁵⁹ هَذِهِ شَرِيعَةُ صَرَبَةِ الْبَرَصِ فِي الصُّوفِ أَوْ الْكَتَّانِ فِي السَّدى أَوْ اللَّحْمَةِ أَوْ فِي كُلِّ مَتَاعٍ مِنْ جِلْدٍ لِلْحُكْمِ بِطَهَارَتِهِ أَوْ نَجَاسَتِهِ.